

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تهديكم غرفة الشرقية أطيب تحياتها وتفيدكم بتلقيها خطاب اتحاد الغرف السعودية رقم (٤٤١٠١٢٠١) وتاريخ (١٤٤٤/٣/٢٧هـ)، وبالإشارة إلى خطاب الهيئة العامة للنقل رقم (١/٤٤/٣٠٦٥) بتاريخ (١٤٤٤/٣/٢٣هـ) والمعطوف على قرار معالي رئيس الهيئة العامة للنقل المكلف رقم (١/٤٤/٥٤٠) وتاريخ (٢٠٢٢/١٠/٩م) القاضي بإلزام المرخصين في نشاط نقل البضائع على الطرق البرية (الناقلين لمواد البناء - الناقلين للخامات والمواد الناتجة من أعمال التعدين أو التحجير) بإصدار وثيقة النقل من خلال بوابة خدمة "توثيق الحمولة" وذلك بعد الاطلاع على اللائحة المنظمة لنشاط نقل البضائع ووسطاء الشحن وتأجير الشاحنات على الطرق البرية وآلية تنفيذها وبعد الاطلاع على القرار رقم (١/٤٢/٣١٨) وتاريخ (١٤٤٣/١٢/١١هـ)، القاضي بإلزام المرخصين في نشاط نقل البضائع على الطرق البرية (الناقلين للمواد البترولية والمواد الخطرة ونقل السيارات بإصدار وثيقة نقل من خلال بوابة خدمة "توثيق الحمولة")، وتأمل الهيئة إبلاغ المرخصين في نشاط نقل البضائع على الطرق البرية (الناقلين لمواد البناء - الناقلين للخامات والمواد الناتجة من أعمال التعدين أو التحجير) بإصدار وثيقة النقل من خلال بوابة نقل خدمة "توثيق الحمولة"، وذلك ابتداءً من تاريخ (٢٠٢٢/١٢/١١م) تجنباً لإيقاع الغرامات والعقوبات.

وتقبلوا خالص التحية والتقدير